

بحار الأنوار

[58] إلينا من عنده، حتى إذا استوثق كل واحد منا من صاحبه قال: أما إنها ليست من مالي، ولكن أبو عبد الله عليه السلام أمرني إذا تنازع رجلان من أصحابنا في شيء أن أصلح بينهما، وأفتديهما من ماله، فهذا من مال أبي عبد الله عليه السلام (1). 107 - كا: محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن النضر بن سويد، عن عمرو بن أبي المقدم قال: رأيت أبا عبد الله عليه السلام يوم عرفة بالموقف، وهو ينادي بأعلا صوته " أيها الناس إن رسول الله صلى الله عليه وآله كان الامام، ثم كان علي بن أبي طالب عليه السلام ثم الحسن، ثم الحسين، ثم علي بن الحسين، ثم محمد بن علي، ثم هو " فينادي ثلاث مرات لمن بين يديه، وعن يمينه، وعن يساره، ومن خلفه، اثني عشر صوتا وقال عمرو: فلما أتيت منى سألت أصحاب العربية عن تفسيره فقالوا: هو لغة بني فلان أنا فاسألوني قال: ثم سألت غيرهم أيضا من أهل العربية، فقالوا مثل ذلك (2). 108 - تم: روي أن مولانا الصادق عليه السلام كان يتلو القرآن في صلاته، فغشي عليه، فلما أفاق سئل ما الذي أوجب ما انتهت حاله إليه؟ فقال ما معناه: ما زلت أكرر آيات القرآن حتى بلغت إلى حال كأني سمعتها مشافهة ممن أنزلها. 109 - كا: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن معمر بن خلاد قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول: إن رجلا أتى جعفرًا صلوات الله عليه شبيهًا بالمستنصح له فقال له: يا أبا عبد الله كيف صرت اتخذت الاموال قطعًا متفرقة، ولو كانت في موضع واحد كان أيسر لمؤنتها وأعظم لمنفعتها، فقال أبو عبد الله عليه السلام: اتخذتها متفرقة، فإن أصاب هذا المال شيء سلم هذا، والصرة تجمع هذا كله (3). 110 - كا: علي بن محمد، عن إبراهيم بن إسحاق الأحمر، عن عبد الله بن حماد، عن عمر بن يزيد قال: أتى رجل أبا عبد الله عليه السلام يقتضيه وأنا عنده

(1) المصدر السابق ج 2 ص 209. (2) الكافي ج